




المملكة العربية السعودية  
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاّني  
مسجلة برقم 1000601400

# سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر واسترداد التبرع للمتبرع

## لجمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاّني





## المقدمة:

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر، أو استرداد مبلغ التبرع للمتبرع، بحسب رغبة المتبرع، أو وفق سياسة وآليات الجمعية، مع حرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها، وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه، كما أنها ستصل إلى مستحقيها وغير مسترجعة.

## أولاً:

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع المشروع آخر:

إن سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع المشروع آخر في الجمعية تقتضي التقدم بطلب الكتروني للجمعية من خلال استمارة استرداد التبرع "توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر" يتم توضيح رغبة المتبرع في توجيه مبلغ التبرع المشروع من مشاريع الجمعية وفرص التبرع المنشورة على المتجر الالكتروني الخاص بالجمعية وذلك خلال (24) ساعة من عملية التبرع.

## ثانياً:

سياسة استرداد مبلغ التبرع للمتبرع:

تخضع سياسة استرداد مبلغ التبرع للمتبرع وفقاً للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:



- 1- يمكن الاسترجاع للمبالغ التي تم تحويلها لحسابات الجمعية البنكية عن طريق الخطأ.
- 2- يتاح استرجاع التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شرط ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع قائم أو يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
- 3- لا يمكن استرجاع المبالغ المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
- 4- عند الرغبة في الاسترداد يتم التقدم بطلب إلكتروني للجمعية من خلال "استمارة استرداد التبرع" توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر "موضحاً فيه مبررات استرداد المبلغ خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
- 5- يتم الاسترداد بالطريقة المناسبة على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية التبرع وبحسب ما تراه الجمعية، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها الجمعية على أن يتم خصم أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع أو التي تكون لازمة لعملية الاسترداد.
- 6- يحق للجمعية رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تحايل أو سوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع المشروع آخر حسب سياسة الجمعية:

- تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يتم تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية:
- 1- عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهائه، أو زاد المبلغ عن مصروفات المشروع، أو نهاية الموسم المخصص له مع عدم إقامة المشروع مرة أخرى.



٢- يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر، وفي حال عدم موافقته يتم إرجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.

2- في حال عدم القدرة للوصول إلى المتبرع يتم أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير

الربحي في تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.

والحمد لله رب العالمين.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع ( 1 ) في دورته ( الاولى ) سياسة اعادة توجيه مبلغ لمشروع آخر

وتم الاطلاع عليها

في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الاولى المنعقدة بتاريخ الاثنين 25-12-1445هـ الموافق 01-07-2025م.